

0015 - حكم إرجاع المهر للزوج إذا طلق زوجته بعد خلوته بها

دون أن يجامعها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

رجل طلق قبل الدخول بزوجه وبعد الخلوة فهل له ان يسترد المهر اذا طلق بعد الخلوة الكاملة حيث اغلق الباب وتمكن من جماعها فانه لا يرى فانها لا ترد عليه شيئا اظله يكون لها المهر كاملا - [00:00:00](#)

لان الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم قضوا بان الخلوة بمنزلة المسيس فليس له شيء وعليها العدة اما اذا كانت الخلوة لا في محل مكشوف او محل ليس هناك رادع من الدخول عليهم - [00:00:20](#)

فانه لا يشبه ان هذا السماء خلوه ويكون له النصر اذا طلقها يكون له النصف لقوله تعالى وان طلقتموهن من قبل انتم الشؤون وقد فررت منهن فليصمه فرضت والخلوة التي - [00:00:38](#)

معها من الجماع. نعم. لان الباب مهجوج او بمردود الرد لم يغلق هذي لا لا تمنع التنظيم بل يبقى له يوقع له النصف لان اخذه غير معتبرة. نعم. واذا كانت الخلوة كاملة لكنه لم يتمكن من الدخول لمرض ونحوه. نعم - [00:00:53](#)

ليس له النص ليس منزلة الجماع. مم نعم. بارك الله فيك. يكون لها المهر كاملا وعليها العدة. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:14](#)